

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠١٣

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات
رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات :

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي :

قرار:

(المادة الأولى)

تضاف إلى كليات البند (خامس عشر) (جامعة بنى سويف) ، والبند (عشرون) (جامعة أسوان) من المادة (١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الكليات الموضحة فيما بعد :

خامس عشر - جامعة بنى سويف :

١٤ - كلية طب الأسنان .

١٥ - كلية الدراسات العليا للعلوم المتقدمة .

عشرون - جامعة أسوان :

١٢ - كلية الطب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٤ مارس سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل